

## صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة SNB Capital Global Megatrends Fund

صندوق أسهم استثمارى عام مفتوح

مدير الصندوق  
شركة الأهلي المالية

”روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة فى الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة فى الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة فى الشروط والأحكام غير مضللة“.

”وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الأهلي العالمى للقطاعات الواعدة ولا تتحمل الهيئة أى مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطى أى تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطى هيئة السوق المالية أى توصية بشأن جدوى الاستثمار فى الصندوق من عدمه، ولا تعنى موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار فى الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثلته“.

إن شروط وأحكام صندوق الأهلي العالمى للقطاعات الواعدة والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق، وتكون محدثة ومعدلة. يجب على المستثمرين قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى الخاصة بالصندوق. يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

”نصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها، وفى حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني“.



## قائمة المحتويات:

### دليل الصندوق

### قائمة المصطلحات

### ملخص الصندوق

### الشروط والأحكام

- (1) صندوق الاستثمار
- (2) النظام المطبق
- (3) سياسات الاستثمار وممارساته
- (4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
- (5) آلية تقييم المخاطر
- (6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
- (7) قيود / حدود الاستثمار
- (8) العملة
- (9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
- (10) التقييم والتسعير
- (11) التعاملات
- (12) سياسة التوزيع
- (13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات
- (14) سجل مالكي الوحدات
- (15) اجتماع مالكي الوحدات
- (16) حقوق مالكي الوحدات
- (17) مسؤولية مالكي الوحدات
- (18) خصائص الوحدات
- (19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
- (20) إنهاء صندوق الاستثمار
- (21) مدير الصندوق
- (22) مشغل الصندوق
- (23) أمين الحفظ
- (24) مجلس إدارة الصندوق
- (25) لجنة الرقابة الشرعية
- (26) مستشار الاستثمار
- (27) الموزع
- (28) مراجع الحسابات
- (29) أصول الصندوق
- (30) معالجة الشكاوى
- (31) معلومات أخرى
- (32) إقرار من مالك الوحدات



## دليل الصندوق:

### هيئة السوق المالية

هيئة السوق المالية  
Capital Market Authority



ص.ب: 87171 - الرياض 11642  
المملكة العربية السعودية  
هاتف: +966112053000  
الموقع الإلكتروني: [www.cma.org.sa](http://www.cma.org.sa)

الجهة المنظمة



### شركة الأهلي المالية (كابيتال SNB)

ص.ب: 22216 - الرياض 11495  
المملكة العربية السعودية  
هاتف: +966920000232  
الموقع الإلكتروني: [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com)

مدير الصندوق/  
مشغل الصندوق



### شركة نورذن ترست العربية السعودية

ص.ب: 9597 - الرياض 12214  
المملكة العربية السعودية  
هاتف: +966114167922  
الموقع الإلكتروني: [www.northerntrust.com](http://www.northerntrust.com)

أمين الحفظ



### كي بي ام جي للخدمات المهنية

ص.ب: 92876 - الرياض 11663  
المملكة العربية السعودية  
هاتف: +966118748500  
الموقع الإلكتروني: [www.kpmg.com/sa](http://www.kpmg.com/sa)

مراجع الحسابات



## قائمة المصطلحات:

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                                      |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------|
| صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | الصندوق أو صندوق الاستثمار                           |
| شركة الأهلي المالية، وهي شركة مساهمة مغلقة تأسست وتعمل وفقاً لأنظمة المملكة العربية السعودية بموجب السجل التجاري رقم (1010231474) الصادر في الرياض بتاريخ 1428/03/29 هـ الموافق 2007/04/17 م، كما أنها تعد شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-06046 الصادر بتاريخ 1428/06/10 هـ الموافق 2007/06/25 م، والتي يقع مقرها الرئيسي في طريق الملك سعود، مبنى البنك الأهلي السعودي، ص ب 22216، الرياض 11495، المملكة العربية السعودية. | مدير الصندوق أو الشركة أو كاييتال SNB                |
| مجلس إدارة الصندوق.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | المجلس                                               |
| هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | الهيئة                                               |
| نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/30)، وتاريخ 2 جمادى الثاني 1424 هـ، الموافق 16 يونيو 2003 م.                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | النظام                                               |
| لائحة صناديق الاستثمار، الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 3 ذو الحجة 1427 هـ، الموافق 24 ديسمبر 2006 م، والتعديلات التي قد تطرأ عليها من وقت لآخر المعدلة.                                                                                                                                                                                                                                                          | اللائحة/لائحة صناديق الاستثمار                       |
| نظام مكافحة غسل الأموال في المملكة العربية السعودية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | نظام مكافحة غسل الأموال                              |
| لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          | لائحة مؤسسات السوق المالية                           |
| العقود التي تحتوي البيانات والأحكام المطلوبة بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار، ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات، وتعني الشروط والأحكام الموضوعة خصيصاً للصندوق.                                                                                                                                                                                                                                                                           | الشروط والأحكام                                      |
| مؤشر MSCI ACWI Index (العائد الكلي، بالدولار الأمريكي).                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | المؤشر                                               |
| الدولار الأمريكي.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | دولار                                                |
| أي يوم تعمل فيه البنوك ومؤسسات السوق المالية بصورة عادية في المملكة العربية السعودية ولا يشمل ذلك أي عطلة رسمية في المملكة العربية السعودية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | يوم عمل بالمملكة                                     |
| أي يوم تعمل فيه البنوك بصورة عادية في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة ولا يشمل ذلك أي عطلة رسمية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | يوم عمل بالولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة |
| يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في الهيئة.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | يوم                                                  |
| أي يوم عمل يتم فيه تنفيذ عمليات اشتراك و/أو استرداد لوحدات صندوق الاستثمار.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             | يوم التعامل                                          |
| كل يوم عمل يتم فيه تقييم الوحدات بالصندوق.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | يوم التقييم                                          |
| النموذج المستخدم لاسترداد الوحدات.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | نموذج الاسترداد                                      |
| الرسوم المحصلة للاشتراك في الصندوق.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | رسوم الاشتراك                                        |
| النموذج المستخدم للاشتراك في الصندوق.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | نموذج الاشتراك                                       |
| صندوق مؤشر تتداول وحداته في السوق أو سوق أوراق مالية أخرى معتمدة من الهيئة.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             | صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)                     |



|                           |                                                                                                                                                                                                             |
|---------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أدوات أسواق النقد         | الودائع والأوراق المالية وعقود التمويل التجارية وغيرها من الاستثمارات المماثلة.                                                                                                                             |
| مبالغ الاشتراك            | مجمّل المبلغ المدفوع من المستثمر لمدير الصندوق لأجل الاستثمار في الصندوق.                                                                                                                                   |
| نموذج تحويل الوحدات       | النموذج المستخدم لتحويل الوحدات بين بعض الصناديق العامة المفتوحة المدارة من شركة الأهلي المالية.                                                                                                            |
| الوحدات                   | حصة مالكي الوحدات في أي صندوق استثمار يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة، وتعامل كل وحدة على أنها تمثل حصة مشاعة في أصول صندوق.                                                                         |
| أمين الحفظ                | شخص يرخّص له بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.                                                                                                                           |
| السنة المالية             | تعني السنة المالية للصندوق.                                                                                                                                                                                 |
| المستثمر/ أو مالك الوحدات | أي مستثمر في الصندوق، أو أي شخص يتقدم بطلب للاستثمار في الصندوق.                                                                                                                                            |
| الاستثمارات               | النقد والأسهم ووحدات الصناديق الأخرى والأصول ذات العلاقة المملوكة للصندوق.                                                                                                                                  |
| حساب الاستثمار            | حساب صناديق الاستثمار الذي يحتفظ فيه المستثمرون بوحداتهم في صناديق الاستثمار لدى شركة الأهلي المالية.                                                                                                       |
| صافي قيمة أصول الصندوق    | القيمة النقدية لإجمالي قيمة الأصول لصندوق الاستثمار ناقصاً منها الخصوم.                                                                                                                                     |
| قرار صندوق عادي           | يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.        |
| قرار خاص للصندوق          | يعين قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم 75% أو أكثر من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أم ممثلين بوكيل أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة. |
| السجل                     | سجل مالكي الوحدات والذي يحتفظ به مدير الصندوق، أو أي طرف يعينه مدير الصندوق لحفظ ذلك السجل.                                                                                                                 |



## ملخص الصندوق:

|                                                                       |                                                                                                                                                                                                                                                                    |
|-----------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| اسم صندوق الاستثمار                                                   | صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة.                                                                                                                                                                                                                             |
| فئة الصندوق / نوع الصندوق                                             | صندوق أسهم استثماري عام مفتوح.                                                                                                                                                                                                                                     |
| اسم مدير الصندوق                                                      | شركة الأهلي المالية.                                                                                                                                                                                                                                               |
| هدف الصندوق                                                           | يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في القطاعات العالمية الواعدة.                                                                                                                                                                  |
| مستوى المخاطر                                                         | مرتفع المخاطر.                                                                                                                                                                                                                                                     |
| الحد الأدنى للاشتراك                                                  | 2,000 دولار أمريكي.                                                                                                                                                                                                                                                |
| الحد الأدنى للاشتراك الإضافي                                          | 1,000 دولار أمريكي.                                                                                                                                                                                                                                                |
| الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي عبر برنامج ادخار الأفراد (ISP) | 26 دولار أمريكي، تقريباً ما يعادل 100 ريال سعودي.                                                                                                                                                                                                                  |
| الحد الأدنى للاسترداد                                                 | 1,000 دولار أمريكي.                                                                                                                                                                                                                                                |
| أيام التقييم                                                          | أي يوم من الاثنين إلى الجمعة على أن يكون يوم عمل في المملكة العربية السعودية ويوم عمل في الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بشكل جوهري.                                                                                                                              |
| أيام التعامل                                                          | أي يوم من الاثنين إلى الخميس على أن يكون يوم عمل في المملكة العربية السعودية ويوم عمل في الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بشكل جوهري.                                                                                                                              |
| أيام الإعلان                                                          | يتم الإعلان عن سعر الوحدة في يوم العمل التالي في المملكة ليوم التقييم باستثناء أيام الجمعة حيث سيتم الإعلان عن سعر الوحدات الخاص بيوم الجمعة في يوم الاثنين على أن يكون يوم عمل في المملكة العربية السعودية.                                                       |
| موعد دفع قيمة الاسترداد                                               | تتاح مبالغ الاسترداد للمستثمر بحد أقصى قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم الذي يتم فيه تحديد سعر الاسترداد، على أن تكون الأيام بين نقطة التقييم وإيداع المبلغ أيام عمل في المملكة العربية السعودية والأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بشكل جوهري. |
| سعر الوحدة عند طرح الأولي (القيمة الاسمية)                            | دولار أمريكي واحد.                                                                                                                                                                                                                                                 |
| عملة الصندوق                                                          | الدولار الأمريكي.                                                                                                                                                                                                                                                  |
| مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق                            | غير محدد المدة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق.                                                                                                                                                                                                                     |
| تاريخ بداية الصندوق                                                   | 1444/05/25 هـ الموافق 2022/12/19م، أو يحتفظ مدير الصندوق بالحق بالبداية قبل هذا التاريخ في حال تم جمع مبلغ الحد الأدنى المطلوب لبداية عمليات الصندوق.                                                                                                              |



صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1444/02/12 هـ الموافق  
2022/09/08 م. وتم إشعار الهيئة بتحديثها بتاريخ 1446/09/13 هـ الموافق  
2025/03/13 م.

تاريخ إصدار الشروط  
والأحكام وآخر تحديث لها  
(إن وجد)

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                                   |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------|
| مؤشر MSCI ACWI Index (العائد الكلي، بالدولار الأمريكي).                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | المؤشر الاسترشادي                 |
| شركة الأهلي المالية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | اسم مشغل الصندوق                  |
| شركة نورذن ترست العربية السعودية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | اسم أمين الحفظ                    |
| كي بي ام جي للخدمات المهنية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | اسم مراجع الحسابات                |
| كي بي ام جي للخدمات المهنية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | المستشار الضريبي                  |
| 1.50% من صافي قيمة أصول الصندوق.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | رسوم إدارة الصندوق                |
| 2.00% من مبلغ الاشتراك.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | رسوم الاشتراك                     |
| لا يوجد.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | رسوم الاسترداد                    |
| تتراوح رسوم الحفظ السنوية بين (0.15 إلى 60) نقطة أساس بحسب السوق الذي يستثمر به الصندوق تحسب عند كل يوم تقييم وتخضم شهرياً من الصندوق، بالإضافة إلى رسوم صفقات تتراوح بين (5 إلى 190) دولار لكل صفقة بحسب السوق الذي يستثمر به الصندوق. ويخضم من الصندوق رسوم محاسبية تبلغ (1.5) نقطة أساس إذا كان حجم الصندوق مائة مليون دولار أو أقل، وفي حال كان حجم الصندوق أكثر من مائة مليون دولار فيخضم من الصندوق (1.25) نقطة أساس. تحسب رسوم الحفظ والرسوم المحاسبية عند كل يوم تقييم وتخضم شهرياً من الصندوق.                                         | رسوم أمين الحفظ والرسوم المحاسبية |
| تدفع مصاريف الوساطة أو أية رسوم تداول أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل في الأسواق التي يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. وتتفاوت تلك المبالغ استناداً على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات.                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | مصاريف التعامل                    |
| يمكن لمدير الصندوق القيام بتحميل الصندوق في كل يوم تعامل على أساس نسبي أية مصروفات غير متوقعة يتم فرضها على الصندوق إن وجدت على سبيل المثال لا الحصر: رسوم تقييم الأصول من أطراف أخرى مختصة، أتعاب المحامين والمستشارين القانونيين والمصفين، والتكاليف المتعلقة بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، ونفقات نثرية، وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً على ألا تتجاوز الرسوم والمصاريف الأخرى 0.50 % من متوسط مجموع الأصول خلال السنة. وفي حال تجاوزت الرسوم والمصاريف الأخرى الحد المذكور أعلاه، سيتحمل مدير الصندوق الرسوم الإضافية. | الرسوم والمصاريف الأخرى           |



## الشروط والأحكام:

### (1) صندوق الاستثمار

- أ. **اسم صندوق الاستثمار وفئته ونوعه**  
صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة هو صندوق أسهم استثماري عام مفتوح.
- ب. **تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها**  
صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1444/02/12 هـ الموافق 2022/09/08 م، وتم إشعار الهيئة بتحديثها بتاريخ 1446/09/13 هـ الموافق 2025/03/13 م.
- ج. **تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق**  
تم الحصول على موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1444/02/12 هـ الموافق 2022/09/08 م.
- د. **مدة الصندوق وتاريخ استحقاق الصندوق**  
صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة هو صندوق أسهم عام مفتوح غير محدد المدة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق.

### (2) النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

### (3) سياسات الاستثمار وممارساته

- أ. **الأهداف الاستثمارية للصندوق**  
صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة هو صندوق استثمار مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في قطاعات متوقعة لها النمو والإسهام في التحولات الاقتصادية العالمية.
- ب. **أنواع الأوراق المالية التي يستثمر بها الصندوق بشكل أساسي**  
يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الأسهم و/أو صناديق الاستثمار وصناديق المؤشرات المتداولة المدرجة في الأسواق العالمية.
- ج. **سياسة تركيز الاستثمارات**  
يستثمر الصندوق في أسواق الأسهم المدرجة في الأسواق العالمية التابعة للدول المتضمنة في المؤشر الاسترشادي للصندوق. كما ستكون حدود استثمارات الصندوق كنسبة مئوية من صافي قيمة الأصول كما هو موضح في الفقرة الفرعية (د) أدناه من الفقرة (3) "سياسات الاستثمار وممارساته".
- د. **جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال في الصندوق**

| فئة الأصول                                                                          | الحد الأدنى | الحد الأقصى |
|-------------------------------------------------------------------------------------|-------------|-------------|
| الأسهم و/أو صناديق الاستثمار وصناديق المؤشرات المتداولة المدرجة في الأسواق العالمية | 90%         | 100%        |
| النقد و/أو أدوات أسواق النقد                                                        | 0%          | 10%         |





ه. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته يستثمر الصندوق في أسواق الأسهم المدرجة في الأسواق العالمية.

#### و. استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق

يجوز لمدير الصندوق، وتابعيه الاستثمار في الصندوق لحسابهم الخاص، ولا يتم التعامل مع هذا الاستثمار على نحو يختلف عن الاستثمارات الأخرى في الصندوق من قبل مالكي الوحدات الآخرين. ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى ما رأى ذلك مناسباً. سيتم الإفصاح عن إجمالي قيمة هذه الاستثمارات إن وجدت بشكل ربع سنوي وسيتم التعامل مع مدير الصندوق حال استثماره في الصندوق دون تمييز عن أي مستثمر آخر مع مراعاة متطلبات المادة (15) "اشتراكات الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار.

#### ز. المعاملات والأساليب المتبعة في اتخاذ القرارات الاستثمارية

يدار الصندوق بطريقة نشطة، وتخضع الاستثمارات في الصندوق لإجراءات الاستثمار المتبعة لدى مدير الصندوق والتي تتضمن الفحص الكمي وتحليل القطاعات والمراجعة الدقيقة، حيث يتم إجراء التحليل الأساسي للقطاعات، ومستوى المخاطرة، والتوقعات المستقبلية للقطاعات. ويمكن الاحتفاظ بالأرصدة النقدية غير المستثمرة على شكل نقد أو استثماره في أدوات أسواق النقد المبرمة مع جهات مرخصة وخاضعة لتنظيم البنك المركزي السعودي أو لهيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي خارج المملكة. إذا استثمر الصندوق في صفقات أسواق النقد، فإن التصنيف الائتماني للطرف النظير أو الورقة المالية سيكون بحد أدنى حسب ما تحدده إحدى وكالات التصنيف الائتماني الدولية والمصنفة بحد أدنى كالتالي: ستاندرد أند بورز -BBB / موديز Baa3 / فitch -BBB.

#### ح. الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يستثمر الصندوق في فئات أصول عدا التي تم ذكرها في الفقرة (3) "سياسات الاستثمار وممارساته" من هذه الشروط والأحكام.

#### ط. قيود الاستثمار

يلتزم الصندوق بالقيود الواردة في المادة (41) "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار التي تنطبق على الصندوق.

#### ي. استثمار أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار يديرها المدير أو مديرو صناديق آخرون

يحق لمدير الصندوق استثمار 95% من أصوله في صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة في الأسواق العالمية. كما يحق لمدير الصندوق استثمار 60% من أصوله في صناديق الاستثمار غير المتداولة. ولن يستثمر الصندوق ما يزيد على 25% من صافية قيمة أصوله في وحدات صناديق استثمار آخر (بما في ذلك صناديق المؤشرات المتداولة). كما يحق لمدير الصندوق الاستثمار في صناديق استثمارية يديرها.

#### ك. صلاحيات الصندوق في الإقراض والاقتراض

يحق للصندوق الحصول على تمويل بما لا يتجاوز 10% من صافي قيمة أصوله لأغراض الاستثمار ولفترة استحقاق لا تزيد عن ستة، باستثناء التمويل من مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة له لتغطية الاسترداد. ولن يقوم مدير الصندوق برهن أصول الصندوق في مقابل المبلغ الممول، ولن يقوم مدير الصندوق بإقراض أصول الصندوق لأي طرف.

#### ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

لا ينطبق.

#### م. سياسات إدارة المخاطر

تكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق المحددة في شروط وأحكام الصندوق، ويشمل ذلك بذل ما في وسعه للتأكد من الآتي:



- الوفاء بأي طلب استرداد متوقع من الصندوق.
- أن استثمارات الصندوق تقوم على توزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته وشروط وأحكام الصندوق.
- مناقشة المخاطر التشغيلية ومخاطر مخالفة قيود الاستثمار مع مجلس إدارة الصندوق بشكل دوري.

#### ن. المؤشر الاسترشادي

المؤشر الاسترشادي هو مؤشر MSCI ACWI Index (العائد الكلي، بالدولار الأمريكي).

#### • طريقة حساب المؤشر

ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات عن هذا المؤشر " والأسس والمنهجية المتبعة لحسابه من خلال الموقع الإلكتروني للجهة المزودة للمؤشر الاسترشادي وهي MSCI.

#### س. عقود المشتقات

لن يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية.

#### ع. أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لا يوجد، ويمكن لمدير الصندوق طلب إعفاء من تطبيق أي أحكام خاضعه للائحة الاستثمار بعد أخذ موافقة الهيئة.

### 4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- أ. يعتبر الصندوق مناسباً للمستثمر الذي يسعى إلى تحقيق نمو رأس المال وتحقيق الدخل وفي الوقت ذاته يكون على استعداد بقبول المخاطر العالية المرتبطة بأسواق الأسهم التي تحقق عوائد محتملة على المدى الطويل. ومع ذلك، فإن الصندوق عرضة لتقلبات عالية في السوق (بسبب تركيبة محفظته)، ونتيجة لذلك، قد يرتفع سعر الوحدة أو ينخفض وقد لا يتمكن مالك الوحدات من استرداد كل أو أي من الأصول الرئيسية المستثمرة عند الاسترداد.
- ب. الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لمالك الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أدائه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك.
- هـ. المستثمرون معرضون لمخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق. وعلاوة على ذلك، فإن استثمارات المستثمر في الصندوق لا تشكل التزامات مضمونة لمدير الصندوق أو أي شركة تابعة بل تخضع لمخاطر الاستثمار المذكورة أدناه. ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن أي مطالبة أو مطالبات أو عن أي فرصة ضائعة أو أي خسارة فعلية قد يتحملها المستثمر، إلا في حالة التقصير المتعمد أو الإهمال الجسيم لمدير الصندوق، وبجميع الأحوال يخضع ذلك للمخاطر المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام.
- و. تشمل المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:
  1. **مخاطر أسواق الأسهم:** إن الاستثمار في سوق الأسهم يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير ومفاجئ في قيمة الأسهم واحتمال خسارة جزء من رأس المال والتأثير السلبي على سعر الوحدة. وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.
  2. **مخاطر سياسية:** قد تؤثر الشكوك الناتجة عن التغيرات السياسية العالمية والإقليمية والمحلية تأثيراً سلبياً على أسواق الأسهم وقد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق وصافي قيمة الأصول.
  3. **مخاطر الكوارث الطبيعية:** تتأثر الأسواق المالية وقطاعات الاستثمار بالكوارث الطبيعية التي قد تؤدي إلى انخفاض الأسعار مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق.
  4. **مخاطر تقلبات أسعار الوحدة:** تخضع أسعار الأسهم و/أو صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة عادة لتقلبات قصيرة ومتوسطة الأجل والتي قد تنتج تقلبات في سعر الوحدة. وقد يؤثر هذا سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يؤثر سلباً على صافي قيمة الأصول للصندوق وسعر الوحدة.
  5. **مخاطر تعارض المصالح:** إذا كانت هناك مصالح متعارضة مع مدير الصندوق قد يؤثر ذلك على موضوعية واستقلال قرارات مدير الصندوق والتي قد تؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون لها تأثيراً سلبياً على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.



6. **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:** يعتمد مدير الصندوق على فريقه المتخصص من أجل إدارة الصندوق، وبالتالي قد يتأثر الصندوق سلباً بفقدان الموظفين التنفيذيين والموظفين ذوي العلاقة. وفي هذه الظروف، قد يكون من الصعب العثور على بديل لديهم المستوى المطلوب من الخبرة والكفاءة وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
7. **مخاطر لها علاقة بالمصدر:** تنشأ المخاطر من التعرض للتغيرات في الظروف المالية للمصدر بسبب التغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات. وقد تشمل هذه المخاطر أيضاً الحالات التي يخضع فيها المصدر لإجراءات قانونية بسبب المخالفات التي يرتكبها والتي قد تؤدي إلى تخفيض قيمة أسهمه وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون لها تأثير سلبي على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.
8. **التعرض للتغيرات في التشريعات:** عند الاستثمار في أسواق الأوراق المالية العالمية، هناك مخاطر تتعلق بالتغيرات في التشريعات التي تسنها السلطات المختلفة ذات الصلة بالأسواق المالية، مما قد يؤدي إلى تقلب حاد في الأسعار. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة. كما أن الصندوق قد يتعاقد مع أمناء حفظ خارج المملكة فيما يتعلق بحفظ وحدات الصندوق وقد تخضع هذه الاتفاقيات لإجراءات تسوية ومتطلبات نظامية مختلفة عن مثيلاتها في المملكة.
9. **مخاطر استراتيجية الاستثمار:** لا يقدم مدير الصندوق أي تعهدات أو يقدم أي ضمان بأن استراتيجيات الصندوق الاستثمارية ستحقق أغراضه. كما أن عدم تحقيق هذه الأهداف قد يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.
10. **مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار الأخرى:** هناك مخاطر قد تؤثر على صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة التي قد يستثمر فيها الصندوق والتي قد تخضع لتقلبات قصيرة ومتوسطة الأجل، وتقلبات في سعر الوحدة. وعليه، قد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
11. **مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة:** هي مخاطر قيام مالكي الوحدات بعمليات استرداد كبيرة ومتتابة أحياناً مما قد يتسبب في أن يضطر مدير الصندوق إلى تسهيل أصول الصندوق بأسعار قد لا تكون الأنسب، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض أداء الصندوق وانخفاض سعر الوحدة.
12. **تقلب محتمل في سوق الأسهم و/أو صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة:** إن أسواق الأسهم و/أو صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة، بشكل عام، تتشكل بحسب مفهوم المستثمرين للظروف الاقتصادية والتجارية العامة التي يمكن أن تكون في بعض الأحيان عرضة للشكوك القوية مما يؤدي إلى ارتفاع الأسواق وانخفاضها بشكل كبير. وقد يؤدي هذا إلى انخفاض ملحوظ في صافي قيمة الأصول للصندوق، بالإضافة إلى خطر تعليق التداول في الأوراق التي يستثمر فيها الصندوق. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
13. **مخاطر التوقعات المالية المستقبلية:** يعتمد مدير الصندوق على توقعات النتائج المالية فيما يتعلق بالمصدر ذي الصلة من أجل تحديد سعر السهم و/أو صندوق المؤشر المتداول الذي يستثمر فيه الصندوق. ولكن هذه التوقعات قابلة للتغيير مما قد يؤدي إلى تغيير سعر السهم و/أو صندوق المؤشر المتداول. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
14. **المخاطر الاقتصادية:** تتأثر أسواق رأس المال بالعوامل الاقتصادية العالمية والعوامل الاقتصادية الإقليمية. وعليه، قد تتراجع أسواق المال خلال فترات الركود أو التراجع الاقتصادي، مما قد يؤدي إلى انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق، وبالتالي يمكن أن يؤثر على الاقتصاد المحلي والإقليمي، الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
15. **مخاطر القطاعات:** تتأثر بعض القطاعات بمؤشرات اقتصادية في أسواق المال دون غيرها من القطاعات سلباً أو إيجاباً وهذا قد يؤثر على أداء الصندوق قياساً بحجم استثماراته في تلك القطاعات وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
16. **المخاطر النظامية:** يتعلق هذا الخطر باحتمال تكبد خسائر ناجمة عن انهيار نظام مالي يؤدي إلى آثار سلبية على الاقتصادات العالمية أو المحلية. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
17. **مخاطر معدلات الفائدة:** قد تؤثر التقلبات في أسعار الفائدة على أسعار العملات وأسواق الأسهم و/أو صناديق المؤشرات المتداولة المدرجة بشكل عام وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.



18. **مخاطر الحفظ:** تتعلق هذه المخاطر بالخسارة المتكبدة على الأوراق المالية المحتفظ بها لدى أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن نتيجة لبعض الأعمال التي ارتكبها أو قصور أمين الحفظ (مثل: الإهمال، أو إساءة استخدام الأصول، أو الاحتيال، أو سوء الإدارة أو عدم كفاية حفظ السجلات). كما أن هذه الأوراق المالية المحتفظ بها لدى أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن قد تخضع لإجراءات تسوية ومتطلبات قانونية ونظامية من الممكن أن تختلف عن مثيلاتها بالمملكة العربية السعودية وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
19. **مخاطر السيولة:** المقصود بالسيولة هو سرعة وسهولة بيع الأصل وتحويله إلى نقد، حيث أن بعض الأسهم قد تصبح أقل سيولة من غيرها مما يعني أنه لا يمكن بيعها بسرعة وسهولة، كما أن بعض الأسهم قد يصعب تسيلها إلى نقد بسبب قيود نظامية أو قيود مرتبطة على طبيعة الاستثمار أو عدم وجود مشترين مهتمين في أسهم معينة، وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
20. **مخاطر التركيز:** يتعلق هذا الخطر باحتمال وقوع حادثة أو حوادث معينة قد تؤثر على القطاع بأكمله والشركات المدرجة في الأسواق المالية ذات العلاقة أو القطاع التي يستثمر فيه الصندوق. كما يمكن في بعض الحالات أن يكون الصندوق قد استثمر بشكل مركز على قطاع معين والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
21. **مخاطر الائتمان:** قد يستثمر مدير الصندوق مع أطراف بنكية في صفقات تمويل، وهناك احتمال أن يكون المقترض أو الطرف المقابل لهذه المعاملات غير قادر على سداد أو تسوية التزاماته في الوقت المناسب أو حتى قد لا يدفع كلياً مما قد يؤدي إلى انخفاض كبير في قيمة صافي قيمة أصول الصندوق، وقد يؤثر سلباً ذلك على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
22. **مخاطر التعامل مع أطراف ثالثة:** قد يدخل الصندوق في معاملات مع أطراف ثالثة قد لا تتمكن من الوفاء بالتزاماتها التعاقدية بموجب هذه المعاملات، وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
23. **مخاطر العملة:** من الممكن أن يتداول الصندوق في أوراق مالية قد لا تكون مقومة بالعملة الأساسية للصندوق وبالتالي سوف يخضع لمخاطر العملات، تؤدي التقلبات في سعر الصرف إلى ارتفاعات أو انخفاضات في سعر الوحدة. كما أن استثمار الصندوق في عدد من الأسواق بمختلف العملات يعرضه لمخاطر هذه العملات. وقد يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
24. **مخاطر التشغيل:** يتم تعريف المخاطر التشغيلية على أنها المخاطر الناتجة عن فشل أو عدم كفاية الإجراءات المتعلقة بالعنصر البشري والأنظمة أو أحداث خارجية بما فيها المخاطر القانونية، وتنشأ نتيجة تعطل محتمل في الأعمال المتعلقة بتقديم المنتجات أو الخدمات للعملاء. ففي حال تحقق ذلك قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي قد يكون له أثر سلبي على صافي قيمة الأصول في الصندوق وسعر الوحدة.
25. **مخاطر الزكاة والضريبة:** قد ينتج عن الاستثمار في الصندوق التزامات ضريبية بما في ذلك الزكاة. وقد يتم تطبيق هذه الضرائب على الصندوق وعلى استثماراته أو على مالك الوحدات. ويجوز لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية أو أي جهات أخرى فرض ضرائب على صناديق الاستثمار مما قد يؤدي إلى انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.
26. **المخاطر التقنية:** يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأعطال جزئية أو كلية خارجة عن إرادة أو سيطرة الصندوق، وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على الأداء الكلي للصندوق وصافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة.

## (5) آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق. كما يمتلك مدير الصندوق إطار عمل كافٍ وفعال لإدارة مخاطر الصندوق عن طريق تحديد وقياس وتقليل ومراقبة الأنواع المختلفة من مخاطر الاستثمار المتعلقة بالصندوق.



## 6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

الصندوق ملائم للمستثمر الراغب في تحقيق نمو رأس المال وهو على استعداد لقبول مخاطر عالية مقابل عوائد استثمار على المدى الطويل.

## 7) قيود / حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

## 8) العملة

عملة الصندوق هي الدولار الأمريكي وفي حال تم دفع قيمة الوحدات بأي عملة أخرى، يتم تحويلها إلى الدولار الأمريكي من قبل مدير الصندوق بناءً على سعر الصرف السائد في السوق والمتوفر لمدير الصندوق، ويكون شراء الوحدات نافذاً من تاريخ استلام مدير الصندوق لمبلغ الشراء بالدولار الأمريكي. ويتحمل المستثمر مصاريف تحويل العملة.

## 9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

### أ. تفاصيل جميع المدفوعات وطريقة احتسابها

- 1 **أتعاب الإدارة:** يتقاضى مدير الصندوق من الصندوق أتعاب إدارة سنوية تبلغ 1.50% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الأخرى والالتزامات المستحقة. في حال الاستثمار في صناديق استثمارية مدارة من قبل شركة الأهلي المالية، فإنه سيتم التنازل عن رسوم الإدارة لتلك الصناديق أو إعادة دفعها لتجنب ازدواج تقاضي الرسوم. وتخضع هذه الرسوم لضريبة القيمة المضافة ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.
- 2 **مصاريف التمويل:** حسب السعر السائد في السوق.
- 3 **مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة):** حسب السعر السائد في السوق. وتخضع هذه الرسوم لضريبة القيمة المضافة حسب نظام ضريبة القيمة المضافة.
- 4 **رسوم الحفظ والرسوم المحاسبية:** تتراوح رسوم الحفظ السنوية بين (0.15 إلى 60) نقطة أساس بحسب السوق الذي يستثمر به الصندوق تحسب عند كل يوم تقييم وتخضع شهرياً من الصندوق، بالإضافة إلى رسوم صفقات تتراوح بين (5 إلى 190) دولار لكل صفقة بحسب السوق الذي يستثمر به الصندوق. ويخصم من الصندوق رسوم محاسبية تبلغ (1.5) نقطة أساس إذا كان حجم الصندوق مائة مليون دولار أو أقل، وفي حال كان حجم الصندوق أكثر من مائة مليون دولار فيخصم من الصندوق (1.25) نقطة أساس. تحسب رسوم الحفظ والرسوم المحاسبية عند كل يوم تقييم وتخضع شهرياً من الصندوق.
- 5 **أتعاب مراجع الحسابات:** 9,867 دولار أمريكي سنوياً.
- 6 **أتعاب إعداد الإقرارات الزكوية والضريبة:** رسوم إعداد الإقرار الزكوي 3,853 دولار أمريكي تحسب كل يوم تقييم وتدفع سنوياً.
- 7 **رسوم هيئة السوق المالية:** 2,000 دولار أمريكي سنوياً.
- 8 **رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول (السوق):** 1,333.33 دولار أمريكي سنوياً.
- 9 **مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين:** يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مبلغ 37,333.33 دولار سنوياً مقسمة على عدد الصناديق العامة المفتوحة المدارة من قبل مدير الصندوق والتي يشرف عليها المجلس.
- 10 **المصاريف الإدارية ومعالجة البيانات والعمليات الخاصة بالصندوق:** تشمل مصاريف الشؤون الإدارية الخاصة بالصندوق والبرامج المستخدمة في معالجة البيانات. يتم تحميلها على الصندوق بشكل يومي على أساس حجم إجمالي قيمة الأصول تحت الإدارة لجميع الصناديق، وتدفع بشكل شهري على ألا تتجاوز هذه المصاريف 0.50% (50 نقطة أساس). ويقوم مدير الصندوق بمراجعة تلك المصاريف بشكل ربع سنوي، ويتم تعديل أية فروقات وعكسها في تقدير مصروفات الربع التالي بمبلغ مقسم على الصناديق بناءً على حجم متوسط قيمة أصول كل صندوق على حدة.
- 11 **الرسوم والمصاريف الأخرى:** باستثناء المصاريف المذكورة أعلاه، يمكن لمدير الصندوق القيام بتحميل الصندوق في كل يوم تعامل على أساس نسبي أية مصروفات غير متوقعة يتم فرضها على الصندوق إن وجدت على سبيل المثال لا الحصر: رسوم تقييم الأصول من أطراف أخرى مختصة، أتعاب المحامين، والتكاليف المتعلقة



بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، ونفقات نثرية، وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً على ألا تتجاوز الرسوم والمصاريف الأخرى 0.50 % من متوسط مجموع الأصول خلال السنة. وفي حال تجاوزت الرسوم والمصاريف الأخرى الحد المذكور أعلاه، سيتحمل مدير الصندوق الرسوم الإضافية.

تجدر الإشارة إلى أن جميع الرسوم والأتعاب والعمولات والمصاريف التي تستحق للأهلي المالية ومقدمي الخدمات الآخرين لا تشمل ضريبة القيمة المضافة والتي يدفعها الصندوق إلى مدير الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة

**ب. الجدول التالي يوضح جميع الرسوم والمصاريف السنوية الخاصة بالصندوق، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق**

| نوع الرسم                                                    | النسبة (%) / المبلغ المفروض (بالدولار الأمريكي)            | طريقة الحساب                                                                  | تكرار دفع الرسم    |
|--------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------|--------------------|
| أتعاب الإدارة                                                | 1.50 % سنوياً                                              | تحسب كل يوم تقييم من صافي أصول الصندوق                                        | تدفع شهرياً        |
| مصاريف التمويل                                               | تحدد وتحسب بحسب أسعار التمويل السائدة وشروط الجهة الممولة. |                                                                               |                    |
| مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)                               | بحسب تداول أصول الصندوق وحجم العمليات.                     |                                                                               |                    |
| رسوم الحفظ                                                   | 0.0015 % إلى 0.60 % سنوياً                                 | تحسب كل يوم تقييم                                                             | تدفع شهرياً        |
| الرسوم المحاسبية                                             | 0.015 % إلى 0.0125 % سنوياً                                | تحسب كل يوم تقييم                                                             | تدفع شهرياً        |
| أتعاب مراجع الحسابات                                         | 9,867 دولار سنوياً                                         | تحسب كل يوم تقييم                                                             | تدفع بشكل نصف سنوي |
| أتعاب إعداد الإقرارات الزكوية والضريبية                      | 3,853 دولار سنوياً                                         | تحسب كل يوم تقييم                                                             | تدفع سنوياً        |
| مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين                    | 37,333.33 دولار سنوياً (لكل عضو مستقل)                     | تحسب كل يوم تقييم من صافي أصول الصندوق وتقسم على عدد الصناديق العامة المفتوحة | تدفع بشكل نصف سنوي |
| رسوم هيئة السوق المالية                                      | 2,000 دولار سنوياً                                         | تحسب كل يوم تقييم                                                             | تدفع سنوياً        |
| رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول (السوق)              | 1,333.33 دولار سنوياً                                      | تحسب كل يوم تقييم                                                             | تدفع سنوياً        |
| المصاريف الإدارية ومعالجة البيانات والعمليات الخاصة بالصندوق | تقدر وتراجع بشكل ربع سنوي                                  | تحسب كل يوم تقييم من صافي قيمة الأصول تحت الإدارة لجميع الصناديق العامة       | تدفع شهرياً        |





|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                       |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------|
| <p>باستثناء المصاريف المذكورة أعلاه، يمكن لمدير الصندوق القيام بتحميل الصندوق في كل يوم تعامل على أساس نسبي أية مصروفات غير متوقعة يتم فرضها على الصندوق. إن وجدت على سبيل المثال لا الحصر: رسوم تقييم الأصول من أطراف أخرى مختصة، أتعاب المحامين والمستشارين القانونيين والمصفين، والتكاليف المتعلقة بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، ونفقات نثرية، وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً على ألا تتجاوز الرسوم والمصاريف الأخرى 0.50 % من متوسط مجموع الأصول خلال السنة. وفي حال تجاوزت الرسوم والمصاريف الأخرى الحد المذكور أعلاه، سيتحمل مدير الصندوق الرسوم الإضافية.</p> | <p><b>الرسوم والمصاريف الأخرى</b></p> |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------|

ج. مثال افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدات خلال عمر الصندوق، على أن يشمل التكاليف المتكررة وغير المتكررة بافتراض أن قيمة استثمار مالك الوحدات (مستثمر وحيد) تقريباً (27) مليون دولار أمريكي لم تتغير طوال السنة، وحجم الصندوق تقريباً في تلك الفترة هو (27) مليون دولار أمريكي، وبمئات افتراضي قدره 5%، فإن الجدول التالي يوضح:

|                                                               |              |
|---------------------------------------------------------------|--------------|
| نسبة التكاليف المتكررة إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق     | 2.17%        |
| نسبة التكاليف غير المتكررة إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق | 0.00%        |
| <b>إجمالي نسبة الرسوم والمصاريف</b>                           | <b>2.17%</b> |

د. مقابل الصفقات

- **رسوم الاشتراك:** يستقطع مدير الصندوق رسوماً بحد أقصى 2.00% من قيمة الاشتراك وله الحق في التنازل عن جزء منها وفقاً لتقديره المصلحة المقتضية لذلك، وتدفع عند كل عملية اشتراك في الصندوق. ويتم استثمار صافي المبلغ في الصندوق بعد اقتطاع رسوم الاشتراك. تخضع رسوم الاشتراك لضريبة القيمة المضافة، علماً بأن رسوم الاشتراك لا تشمل ضريبة القيمة المضافة والتي سيدفعها المستثمر إلى شركة الأهلي المالية بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.
- لن يتم فرض أي رسوم على الاسترداد ونقل الملكية.

هـ. **سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة**

يحق لمدير الصندوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقاً لللائحة مؤسسات السوق المالية.

و. **المعلومات المتعلقة بالزكاة و/أو الضريبة**

يخضع الصندوق لقواعد جباية الزكاة الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. تطبق ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة، بينما لا يقوم الصندوق بدفع الزكاة نيابة عن مالكي الوحدات.

ز. **عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق**

مع مراعاة لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية، يجوز لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات عمولة خاصة. ويجب أن تكون السلع والخدمات التي يحصل عليها مدير الصندوق بموجب ترتيبات العمولة الخاصة محصورة في السلع والخدمات المتعلقة بتنفيذ الصفقات بالنيابة عن الصندوق أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق. ويحظر على مدير الصندوق الحصول على مبالغ نقدية مباشرة بموجب عمولة خاصة أو أي ترتيب آخر.



ج. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف من أصول الصندوق  
 بافتراض أن قيمة استثمار مالك الوحدات (مستثمر وحيد) تقريباً (27) مليون دولار أمريكي لم تتغير طوال السنة، وحجم الصندوق تقريباً في تلك الفترة هو (27) مليون دولار أمريكي، وبعمائد افتراضي قدره 5%، فإن الجدول التالي يوضح:

| الوصف                                                                          | نسبة الرسوم من إجمالي قيمة الأصول | قيمة الرسوم من إجمالي قيمة الأصول (سنوياً) بالدولار الأمريكي *مبلغ التقديري* |
|--------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------|------------------------------------------------------------------------------|
| اشتراك المستثمر الافتراضي                                                      |                                   | 27,280,000.00                                                                |
| رسوم الاشتراك + ضريبة القيمة المضافة                                           | 2% + 15%                          | (613,333.33)                                                                 |
| صافي قيمة وحدات المستثمر بعد خصم رسوم الاشتراك                                 |                                   | 26,666,666.67                                                                |
| العائد الافتراضي + قيمة وحدات المستثمر                                         | 5.00%                             | 28,000,000.00                                                                |
| رسوم الحفظ والرسوم المحاسبية                                                   | 0.346%                            | (96,857.60)                                                                  |
| مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين                                      | 0.018%                            | (4,977.78)                                                                   |
| أتعاب مراجع الحسابات                                                           | 0.041%                            | (11,347.05)                                                                  |
| أتعاب إعداد الإقرارات الزكوية والضريبة                                         | 0.016%                            | (4,430.95)                                                                   |
| رسوم هيئة السوق المالية                                                        | 0.007%                            | (2,000.00)                                                                   |
| رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول                                        | 0.005%                            | (1,532.95)                                                                   |
| مصاريف معالجة البيانات والعمليات الخاصة بالصندوق                               | 0.023%                            | (6,440.00)                                                                   |
| صافي قيمة وحدات المستثمر بعد خصم الرسوم والمصاريف أعلاه وقبل خصم أتعاب الإدارة | 0.456%                            | 27,872,413.68                                                                |
| أتعاب الإدارة                                                                  | 1.50%                             | (418,086.21)                                                                 |
| ضريبة القيمة المضافة على أتعاب الإدارة                                         | 15.00%                            | (62,712.93)                                                                  |
| إجمالي الرسوم والمصاريف                                                        | 2.17%                             | (608,385.46)                                                                 |
| صافي قيمة وحدات المستثمر                                                       |                                   | 27,391,614.54                                                                |

## 10) التقييم والتسعير

### أ. تقييم أصول الصندوق

- يتم احتساب إجمالي قيمة أصول الصندوق بناءً على آخر أسعار إغلاق الأوراق المالية التي يملكها الصندوق في يوم التقييم مضافاً إليها الأرباح المستحقة.
- يتم تحديد قيمة أصول الصندوق التي يتم استثمارها في أدوات سوق النقد على أساس المبلغ المودع بالإضافة إلى الأرباح المستحقة / المتراكمة حتى يوم التقييم.
- في حال الاستثمار في أدوات مالية غير مدرجة فيحسب مبلغ الاستثمار مضافاً إليه الأرباح المستحقة للفترة المنقضية إلى تاريخ التقييم.
- وفي حال الاستثمار في صناديق استثمارية فسيتم احتساب آخر سعر وحدة معلن من قبل الصندوق.

### ب. عدد نقاط التقييم وتكرارها

يتم تقييم قيمة أصول الصندوق من الاثنين إلى الجمعة على أن يكون يوم عمل في المملكة العربية السعودية ويوم عمل في الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بشكل جوهري على أساس آخر أسعار الأسهم المتوفرة في ذلك اليوم، ما لم تكن الأسواق مغلقة في ذلك اليوم، وفي مثل هذه الحالة يتم التقييم في يوم التقييم التالي.





ويتم الإعلان عن سعر الوحدة في يوم العمل التالي في المملكة ليوم التقييم باستثناء أيام الجمعة حيث سيتم الإعلان عن سعر الوحدات الخاص بيوم الجمعة في يوم الاثنين على أن يكون يوم عمل في المملكة العربية السعودية.

#### ج. الإجراءات في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ

- في حال التقييم أو التسعير الخاطئ لأي أصل من أصول الصندوق أو الاحتساب الخاطئ لسعر الوحدة سيقوم مدير الصندوق ومشغل الصندوق بالتالي:
- توثيق أي تقييم أو تسعير خاطئ لأصل من أصول الصندوق أو سعر الوحدة.
- تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكو الوحدات السابقون عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
- إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير بما يشكل نسبة (0.5%) أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار.
- يقوم مدير الصندوق بتقديم ملخصاً بجميع أخطاء التقييم والتسعير (إن وجدت) لهيئة السوق المالية والمطلوبة وفقاً للمادة (77) من لائحة صناديق الاستثمار.

#### د. حساب سعر الوحدة

القيمة الاسمية لوحدة الصندوق هي دولار أمريكي واحد. ويتم احتساب سعر الوحدة بتقسيم إجمالي قيمة أصول الصندوق زائداً جميع الدخل بما في ذلك الدخل المستحق والأرباح الموزعة التي يعاد استثمارها في الصندوق، ناقصاً الالتزامات والأتعاب الإدارية وأية مصروفات مستحقة، على إجمالي عدد الوحدات القائمة في ذلك الوقت.

#### هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها

يتم الإعلان عن سعر الوحدة في يوم العمل التالي في المملكة ليوم التقييم باستثناء أيام الجمعة حيث سيتم الإعلان عن سعر الوحدات الخاص بيوم الجمعة في يوم الاثنين على أن يكون يوم عمل في المملكة العربية السعودية. وذلك من خلال الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com) وموقع السوق [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

### 11) التعاملات

#### أ. تاريخ بدء الطرح الأولي وسعر الوحدة

سوف يبدأ الصندوق في قبول طلبات الاشتراك في 1444/02/30 هـ الموافق 2022/09/26 م وسوف تكون مدة الطرح (60) يوم تنتهي في 1444/05/24 هـ الموافق 2022/12/18 م. كما يحتفظ مدير الصندوق بالحق بالبدء قبل هذا التاريخ في حال تم جمع مبلغ الحد الأدنى المطلوب لبدء عمليات الصندوق وهو (267,000) دولار أمريكي ما يعادل (1,000,000) ريال سعودي. سعر الوحدة عند بداية الطرح دولار أمريكي واحد.

#### ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد وإجراءات تحويل الوحدات

- **مسؤوليات مدير الصندوق ومشغل الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:**
  - يمكن تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في كل يوم تعامل، ويتم تنفيذ تلك الطلبات بناء على سعر الوحدة الذي يحتسب في أقرب يوم تعامل في حال تم تقديمها قبل آخر موعد لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد كما هو موضح في هذه الشروط والأحكام.
  - يقوم مشغل الصندوق بتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد ودفع عائدات الاسترداد وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وبما لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار.

#### • تقديم طلبات الاشتراك:

كل الاشتراكات التي تتم بالدولار الأمريكي يجب أن تدفع قبل أو عند الساعة (12:30) ظهراً في يوم العمل بالمملكة السابق ليوم التعامل لكي تبدأ المشاركة في الصندوق من يوم التعامل المستهدف. وفي حال الاشتراك في يوم العمل بالمملكة بعد الساعة (12:30) ظهراً فسيتم الاشتراك في الصندوق في ثاني يوم تعامل بعد يوم الاشتراك.



#### • تقديم طلبات الاسترداد:

يجوز الاسترداد في أي يوم تعامل بشرط استلام إشعار خطي بالاسترداد أو توقيع النموذج الخاص بالاسترداد أو تقديم طلب الاسترداد عن طريق القنوات البديلة (الهاتف والإنترنت) قبل أو عند الساعة (12:30) ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل، وفي حال تم الاسترداد في يوم التعامل أو في أيام العمل بالمملكة بعد الساعة (12:30) ظهراً فسيتم تنفيذ طلب الاسترداد في الصندوق في ثاني يوم تعامل بعد يوم الاسترداد. وعلى المستثمر أن يدرك أنه في حالة حدوث صعوبات في الأسواق المالية تجعل من المتعسر أو المستحيل استرداد أو تقييم وحدات الصندوق فإن أيام الاشتراك والاسترداد قد تتغير مؤقتاً حسبما يراه مدير الصندوق مناسباً بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق.

#### ج. إجراءات الاشتراك

##### • إجراءات الاشتراك:

عند الاشتراك في الصندوق عن طريق فروع مدير الصندوق يطلب من المستثمر أن يقوم بتعبئة نموذج فتح حساب استثمار ونموذج طلب اشتراك يوضح مبلغ الاشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام. وإذا كان للمستثمر حساب استثمار سابق لدى الشركة فلن يطلب منه تعبئة نموذج فتح حساب. ويجب تقديم هذه النماذج مع مبلغ الاشتراك إلى موظف مختص يقوم بإعادة نسخة من النماذج إلى مقدم الطلب كسند استلام. ويجب على المستثمر الفرد إبراز إثبات شخصية سارية المفعول مثل بطاقة الهوية الوطنية أو الإقامة، ويجب أن تقدم المؤسسات خطاب مختوم من الشركة بالإضافة إلى نسخة من السجل التجاري للشركة. كما يمكن تقديم طلبات الاشتراك عن طريق القنوات البديلة (الهاتف أو الإنترنت).

##### • إجراءات الاسترداد:

يمكن أن يقدم المستثمر طلباً لاسترداد قيمة الوحدات كلياً أو جزئياً في أي وقت وذلك بتعبئة وتسليم نموذج الاسترداد الذي يمكن الحصول عليه من فروع معينه. يجب أن يوضح نموذج الاسترداد المبلغ المراد استرداده في حال الاسترداد الجزئي وعدد الوحدات في حال الاسترداد الكلي، مع الأخذ بعين الاعتبار الحد الأدنى للملكية في الصندوق في حال الاسترداد الجزئي (فإذا كان طلب الاسترداد، عند استلامه، سيؤدي إلى انخفاض استثمار مالك الوحدات إلى ما دون الحد الأدنى للملكية، فسيتم ودون إشعار مسبق استرداد كامل المبالغ المستثمرة، وتحويلها إلى حساب مالك الوحدات). يجب أن يقوم المستثمر بإبراز إثبات شخصية ساري المفعول مثل بطاقة الهوية الوطنية أو الإقامة وذلك لتسجيل رقمها في نموذج الاسترداد. على المستثمر أن يعلم أنه عند الاسترداد الجزئي وفي حالة انخفاض سعر الوحدة في يوم التعامل وبالتالي أصبح رصيد المستثمر الإجمالي أقل من مبلغ الاسترداد الجزئي فإن عملية الاسترداد الجزئي لن تتم وذلك بدون أي مسؤولية على مدير الصندوق، وبالتالي على المستثمر تقديم طلب استرداد جديد ليتم تنفيذه في يوم التعامل اللاحق. كما يمكن تقديم طلبات الاسترداد عن طريق القنوات البديلة (الهاتف أو الإنترنت).

##### • الاسترداد من قبل مدير الصندوق:

يحتفظ مدير الصندوق بالحق في استرداد الوحدات التي تم بيعها لأي مستثمر كلياً أو جزئياً مع إرسال إشعار للمستثمر فيما بعد إذا رأى أن هذا الاشتراك يمكن أن ينتج عنه مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية و/أو أية أنظمة أخرى معمول بها و/أو شروط وأحكام الصندوق بدون تحمل مدير الصندوق لأية مسؤولية.

##### • المدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد:

تتاح مبالغ الاسترداد للمستثمر بحد أقصى قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم، على أن تكون الأيام بين نقطة التقييم وإيداع المبلغ أيام عمل في المملكة العربية السعودية والأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بشكل جوهري.

##### • إجراءات التحويل بين صندوقين:

عند طلب التحويل، يجب على المستثمر تعبئة نموذج التحويل وتقديمه إلى ممثل خدمات العملاء بأحد فروع مدير الصندوق مصحوباً بهوية إثبات الشخصية سارية المفعول أو التحويل من خلال القنوات البديلة (هاتف مدير الصندوق أو الإنترنت). تعتبر عملية التحويل بين صندوقين من صناديق شركة الأهلي المالية بمثابة عملية واحدة تتركب من جزئين منفصلين: استرداد واشتراك. وعلى هذا الأساس، يتم تنفيذ عملية الاسترداد طبقاً لبند "تقديم طلبات الاسترداد" أعلاه من الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة (11) "التعاملات"، ثم تتم عملية الاشتراك طبقاً لبند "تقديم طلبات الاشتراك" الخاص بالصندوق الآخر. وعند طلب التحويل، يجب على المستثمر تعبئة



نموذج التحويل وتقديمه إلى ممثل خدمات العملاء بالفرع مصحوباً بهويته الشخصية سارية المفعول أو التحويل من خلال القنوات البديلة.

#### د. قيود التعامل في وحدات الصندوق

يتقيد مدير ومشغل الصندوق عند تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بأحكام ومتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وهذه الشروط والأحكام.

#### ه. تأجيل عمليات الاسترداد أو تعليقها، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

##### • تأجيل عمليات الاسترداد:

يجوز لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ أي طلب استرداد من الصندوق حتى يوم التعامل التالي أو إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. سيتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة بالنسبة والتناسب في أقرب يوم تعامل، وسيقوم مشغل الصندوق بدفع عائدات الاسترداد إلى مالكي الوحدات في أقرب فرصة ممكنة عملياً متصرفاً بحسن نية.

##### • يعلق مدير الصندوق التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية:

- طلب من هيئة السوق المالية لتعليق الاشتراك والاسترداد في الصندوق.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

##### • الإجراءات التي سيتخذها مدير الصندوق في حال علق التعامل في وحدات الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع تداول أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

##### • رفض طلبات الاشتراك:

يمكن لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق عندما يترتب على هذا الاشتراك مخالفة للوائح هيئة السوق المالية أو نظام مكافحة غسل الأموال. كما يمكن لمدير الصندوق وقف قبول طلبات الاشتراك إذا كانت زيادة الاشتراكات في الصندوق تؤثر سلباً على مالكي الوحدات الحاليين.

#### و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

في حال تم تأجيل عمليات الاسترداد، سيتبع مدير الصندوق إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها وذلك وفقاً لمتطلبات المادة (66) "تأجيل عمليات الاسترداد" من لائحة صناديق الاستثمار.

#### ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين

يخضع نقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين إلى نظام هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذية واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

#### ح. الحد الأدنى للملكية

- الحد الأدنى للاشتراك: 2,000 دولار أمريكي.
- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي: 1,000 دولار أمريكي.



- الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي عبر برنامج ادخار الأفراد (ISP): 26 دولار أمريكي، تقريباً ما يعادل 100 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاسترداد: 1,000 دولار أمريكي.
- الحد الأدنى لملكية وحدات الصندوق: 1,000 دولار أمريكي.

#### ط. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، والإجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق

الحد الأدنى لبدء عمليات الصندوق هو (267,000) دولار أمريكي ما يعادل (1,000,000) ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم.

#### (12) سياسة التوزيع

لن يقوم الصندوق بأي توزيعات على مالكي الوحدات. وبدلاً من ذلك سيتم إعادة استثمار الأرباح الرأسمالية والأرباح النقدية الموزعة في الصندوق. وسينعكس ذلك بارتفاع صافي قيمة الأصول وسعر وحدة الصندوق.

#### (13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

##### أ. المعلومات ذات الصلة بالتقارير المالية

- ينشر مدير الصندوق البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من انتهاء الربع المعني وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، ويحصل عليها مالكي الوحدات عند الطلب بدون أي مقابل.
- يعد مدير الصندوق القوائم المالية الأولية وتتاح للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- يعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (3) من لائحة صناديق الاستثمار، ويحصل عليها مالكي الوحدات عند الطلب بدون أي مقابل، وتتاح التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- يُتيح مدير الصندوق صافي قيمة الأصول الحالية للصندوق وذلك للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل، كما يُتيح جميع أرقام صافي قيمة الأصول السابقة في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق.

##### ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق

تتاح التقارير السنوية للصندوق بما في ذلك القوائم المالية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com) والموقع الإلكتروني للسوق: [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، وترسل الإشعارات الأخرى إن وجدت على العنوان البريدي و/أو البريد الإلكتروني و/أو كرسالة نصية و/أو الفاكس كما هو مبين في سجلات مدير الصندوق.

##### ج. وسائل إتاحة القوائم المالية للصندوق

تتاح القوائم المالية السنوية المراجعة الخاصة بالصندوق لمالكي الوحدات والمستثمرين المحتملين بدون مقابل على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com) والموقع الإلكتروني للسوق: [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa) أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

د. يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية المراجعة في نهاية كل سنة مالية للصندوق، علماً بأن السنة المالية للصندوق تنتهي في نهاية ديسمبر من كل سنة ميلادية.

هـ. يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها من قبل مالكي وحدات الصندوق.



## 14) سجل مالكي الوحدات

أ. بيان بشأن إعداد سجل لمالكي الوحدات في المملكة  
يعد مشغل الصندوق مسؤول عن إعداد سجل محدث لمالكي الوحدات، وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار، وحفظه في المملكة ويتم التعامل مع هذا السجل بمنتهى السرية. يمثل سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.

ب. بيان معلومات عن سجل مالكي الوحدات  
يمكن لمالكي الوحدات الحصول على ملخصاً للسجل عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط) وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق.

## 15) اجتماع مالكي الوحدات

أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات  
لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات وذلك في الحالات التالية:

- مبادرة من مدير الصندوق؛
- طلب كتابي من أمين الحفظ، ويقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم ذلك الطلب من أمين الحفظ؛
- طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم ذلك الطلب من مالكي الوحدات.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات  
يلتزم مدير الصندوق بأحكام المادة (75) من لائحة صناديق الاستثمار بخصوص اجتماعات مالكي بالوحدات، وتكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو أي موقع متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام على الأقل من تاريخ الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع، وسيحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، كما سيتم إرسال نسخة منه إلى الهيئة. ولا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال عدم استيفاء النصاب يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثانٍ بالإعلان عنه في موقعه وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت

- **طريقة التصويت:** يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات، ولمالك الوحدات أو وكيله الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يملكها وقت الاجتماع. كما يجوز لمدير الصندوق عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة، كما يجوز إرسال مستندات الاجتماع واتخاذ القرارات الناتجة عن الاجتماع عن طريق وسائل التقنية الحديثة.

- **حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:** يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقته على أي تغييرات تطلب الموافقة وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار.



## 16) حقوق مالكي الوحدات

### أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات

- سيعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على التقارير والبيانات الخاصة بالصندوق حسب ما ورد في الفقرة (13) من شروط وأحكام الصندوق ووفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار "تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات".
- إشعار مالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية في شروط وأحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لنوعه وحسب المدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات من خلال قرار صندوق عادي على أي تغيير أساسي في شروط وأحكام الصندوق.
- تتم إدارة أعمال الصندوق واستثمارات المشاركين فيه من قبل مدير الصندوق بما يحقق أقصى مصلحة لهم وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار، كما يلتزم مدير الصندوق بأقصى درجات السرية في جميع الأوقات، وذلك لا يحد من حق السلطة التنظيمية للصندوق (هيئة السوق المالية) في الاطلاع على سجلات الصندوق لأغراض الإشراف النظامي. كما لن تتم مشاركة معلومات مالكي الوحدات إلا في الحالات الضرورية اللازمة لفتح حساب مالك الوحدات وتنفيذ عملياته والالتزام بالأنظمة المطبقة مع الجهات الرقابية المختصة أو إذا كان في مشاركة المعلومات ما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنوياً تظهر الرسوم والأتعاب الفعلية عند طلبها.
- إشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات من خلال طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم ذلك الطلب من مالكي الوحدات.
- ممارسة حقوقه المتعلقة بالوحدات التي يملكها في الصندوق، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التصويت في اجتماع مالكي الوحدات.
- الحصول مجاناً على نسخة من إجراءات معالجة الشكاوى بناءً على طلب يقدم لمدير الصندوق.
- يحق لمالكي الوحدات استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي أو غير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).
- دفع عوائد الاسترداد خلال الفترة الزمنية المنصوص عليها في شروط وأحكام الصندوق وفي لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مشغل الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
- أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات تقرها الأنظمة واللوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة.

### ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق

يقوم مدير الصندوق بالإفصاح في موقعه الإلكتروني وموقع تداول الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبناها.

## 17) مسؤولية مالكي الوحدات

- يقر ويوافق مالكو الوحدات بشكل واضح على الآتي:
- لا يقدم مدير الصندوق أي تعهد أو ضمان لأداء أو ربحية لأي استثمار مدار في الصندوق ولن يكون على مدير الصندوق أي مسؤولية قانونية أو تبعية لأي انخفاض في قيمة الاستثمارات المدارة أو انخفاض في أصول الصندوق باستثناء تلك الحالات الناتجة عن الإهمال الجسيم أو التعدي أو التقصير؛
  - فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق؛





- في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي و/أو الإلكتروني وبيانات الاتصال الأخرى الصحيحة، بما فيها الإشعارات و كشوفات الحساب المتعلقة باستثماراتهم فبموجب هذا يوافق مالكو الوحدات على تجنب مدير الصندوق وإعفائه من أي مسؤولية ويتنازل عن جميع حقوقه وأي مطالبات من مدير الصندوق ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحساب والإشعارات أو أية معلومات أخرى تتعلق بالاستثمارات أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة مالكي الوحدات على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى؛
- إذا كان مالك الوحدات خاضعاً لقوانين سلطة غير المملكة العربية السعودية فإنه يتعين عليه أن يخضع لتلك القوانين دون أن يكون هناك أي التزام على الصندوق أو مدير الصندوق.

## 18) خصائص الوحدات

يمكن لمدير الصندوق، وفقاً لتقديره الخاص، ودون المساس بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، إصدار عدد غير محدد من الوحدات في الصندوق شريطة أن تكون من نفس الفئة مع ملاحظة أن الصندوق لديه فئة واحدة فقط. سيكون لجميع مالكي الوحدات نفس الحقوق (باستثناء مدير الصندوق وتابعيه الذين لن يكون لهم حقوق تصويت في حال امتلاكهم وحدات في الصندوق). وتمثل كل وحدة حصة متناسبة في الصندوق وتساوي نظيراتها في الصندوق. وفي حالة تصفية الصندوق، تقسم صافي قيمة الوحدة المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات بين الوحدات المعنية بالتناسب. ما لم ينص على خلاف ذلك بموجبها، إذا كانت الوحدات مشتركة بين شخصين أو أكثر، يعتبر أي استثمار في الصندوق ملكاً مشتركاً لهؤلاء الأشخاص، ويفوضون مدير الصندوق للعمل نيابة عنهم بناءً على تعليمات خطية من كل أو أي منهم.

## 19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ. الأحكام والإجراءات المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات  
يتقيد مدير الصندوق بالأحكام التي نظمتها لائحة صناديق الاستثمار بخصوص التغييرات التي يتم إجراؤها على شروط وأحكام الصناديق العامة وتنقسم تلك التغييرات إلى نوعين من التغييرات الرئيسية وهي تغييرات أساسية وغير أساسية.

### • التغييرات الأساسية:

- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي وحدات الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.
- يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح للصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

وَيُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أيًا من الحالات الآتية:

1. التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته.
2. التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق.
3. الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
4. أي حالات أخرى تقررها الهيئة من وقت لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

### • التغييرات غير الأساسية:

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات في الصندوق والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

وَيُقصد "بالتغيير غير الأساسي":

1. أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة (62) من لائحة صناديق الاستثمار.



## ب. إجراءات الإشعار عن أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق

- يرسل مدير الصندوق إشعاراً لمالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- يرسل مدير الصندوق إشعاراً للهيئة ولمالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات غير الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن جميع التغييرات الأساسية وغير الأساسية في شروط وأحكام الصندوق في تقارير الصندوق التي يتم إعدادها وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار.
- يحق لمالكي الوحدات استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي أو غير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

## (20) إنهاء صندوق الاستثمار

### أ. الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار

1. عند رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق وعدم استمراره.
2. يجب على مدير الصندوق تحديد أحكام إنهاء الصندوق في شروط وأحكام الصندوق.
3. يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
4. لفرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
5. يجب على مدير الصندوق إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
6. يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها وفقاً للفقرة (3) أعلاه.
7. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناديق الاستثمار.
8. إذا كانت شروط وأحكام الصندوق تنص على انتهائه عند حصول حدث معين، فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق فور حصول ذلك الحدث وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.
9. يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
10. يجب على مدير الصندوق توزيع المستحقات على مالكي الوحدات فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
11. يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
12. يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

### ب. الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار

سيلتزم مدير الصندوق بمتطلبات وإجراءات عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، ومن ذلك آلية وتوقيت عملية إتمام بيع الأصول وتوزيع حصيلة الاستثمار لمالكي الوحدات بالإضافة إلى أخذ جميع الموافقات اللازمة والقيام بالإشعار عن المستجدات والإفصاح عن أي تقارير ذات علاقة.

### ج. في حال انتهاء الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.





## 21) مدير الصندوق

### أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

- اسم مدير الصندوق:  
شركة الأهلي المالية (كابيتال SNB).
- واجبات ومسؤوليات مدير الصندوق:
  - الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة بعمل الصندوق بما في ذلك متطلبات لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
  - يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أأدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
  - يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصير متعمد.
  - يعد مدير الصندوق السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وتتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
  - يطبق مدير الصندوق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويزود الهيئة بنتائج التطبيق بناءً على طلبها.
  - يقدم مدير الصندوق إقرار المعلومات خلال مائة وعشرين (120) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية للصندوق إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.
  - يقدم مدير الصندوق القوائم والتقارير المالية الخاصة بالصندوق إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.
  - يتم تقديم البيانات المطلوبة لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب الآلية المتبعة لديهم.
  - سيتم الإفصاح عن المعلومات المطلوبة من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لمالكي الوحدات في القوائم المالية.
  - يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير و المتطلبات فيما يخص القرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة إقرارات مدير الصندوق، كما سيزود مدير الصندوق مالك الوحدة المكلف بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع.

### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه

ترخيص رقم (37-06046) بتاريخ 10 جمادى الآخرة 1428هـ، الموافق 25 يونيو 2007م.

### ج. عنوان مدير الصندوق

طريق الملك سعود، ص.ب. 22216، الرياض 11495، المملكة العربية السعودية.  
هاتف: +966920000232  
فاكس: +966114060049

### د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، وعنوان أي موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن معلومات عن صندوق الاستثمار

- الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com).
- الموقع الإلكتروني للسوق: [www.tadawul.com.sa](http://www.tadawul.com.sa).



هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق  
شركة الأهلي المالية (كابيتال SNB) هي شركة مساهمة سعودية مقفلة برأس مال مدفوع قدره مليار ريال سعودي.

#### و. ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق للسنة المالية السابقة بآلاف الريالات

| البند                      | السنة المالية المنتهية في ديسمبر 2022م |
|----------------------------|----------------------------------------|
| إجمالي الربح التشغيلي      | 2,053,418                              |
| إجمالي المصروفات التشغيلية | (483,808)                              |
| صافي دخل التشغيل للسنة     | 1,569,610                              |
| الزكاة                     | (151,000)                              |
| صافي الربح                 | 1,304,239                              |

#### ز. الأدوار الأساسية لمدير الصندوق

- العمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
  1. إدارة الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط الصندوق وأحكامه.
  2. طرح وحدات الصندوق.
  3. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يقوم مدير الصندوق بإعداد تقرير سنوي يتضمن تقييماً لأداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق بما في ذلك أمين الحفظ، وتقديمه إلى مجلس إدارة الصندوق.
- يقوم مدير الصندوق بإعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، وتقديمه إلى مجلس إدارة الصندوق.

#### ح. أي نشاط عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق

يجوز لمدير الصندوق والشركات الأخرى ضمن شركة الأهلي المالية القيام من حين لآخر بالتصرف كمندوب صناديق، أو مستشارين للصناديق، أو الصناديق الفرعية الأخرى التي تنشأ أهدافاً استثمارية مماثلة لتلك الخاصة بالصندوق. ولذلك، فمن الممكن أن يجد مدير الصندوق، في نطاق ممارسته لأعماله، أنه في موقف ينطوي على تعارضات محتملة في الواجبات أو المصالح مع واحد أو أكثر من الصناديق. وعلى أي حال، ففي تلك الحالات سوف يراعي مدير الصندوق التزاماته بالتصرف بما يحقق أقصى مصالح مالكي الوحدات المعنيين إلى أقصى درجة ممكنة عملياً، وعدم إغفال التزاماته تجاه عملائه الآخرين عند الاطلاع بأي استثمار قد ينطوي على تعارضات محتملة في المصالح. علماً أنه إلى تاريخ إعداد شروط وأحكام الصندوق، لا يوجد أي نشاط عمل أو مصلحة أخرى مهمة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارة الصندوق يُحتمل تعارضها مع مصالح الصندوق. يتم إخطار مجلس إدارة الصندوق بأي تعارض في المصالح، ويتم طلب موافقته فيما يتعلق بأي تعارض مصالح قد ينشأ أثناء تشغيل الصندوق. كما يتم الإفصاح عن أي تعارض مصالح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وفي التقرير السنوي للصندوق.

#### ط. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يحق لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

#### ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

أ. للهيئة عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق استثماري محدد واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:



1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
  2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات، أو سحبه، أو تعليقه من قبل الهيئة.
  3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.
  4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالالتزام بالنظام أو لوائح التنفيذ.
  5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
  6. أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناء على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.
- ب. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات المذكورة في الفقرة الفرعية (5) من الفقرة (أ) أعلاه خلال يومين من تاريخ حدوثها.
- ج. عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالات المنصوص عليها في الفقرات الفرعية من (1) إلى (6) من الفقرة (أ) أعلاه، توجه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (15) يوماً من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى، من خلال قرار صندوق عادي، للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض.
- د. يجب على مدير الصندوق أن يُشعر الهيئة بنتائج اجتماع مالكي الوحدات المذكور في الفقرة (ج) أعلاه خلال يومين من تاريخ انعقاده.
- هـ. يجب على مدير الصندوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعيّنة المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستندات تُطلب منه لفرض تعيين مدير صندوق بديل وذلك خلال (10) أيام من تاريخ الطلب، ويجب على كلا الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.
- و. يجب على مدير الصندوق، عند موافقة مدير الصندوق البديل على إدارة الصندوق وتحويل إدارة الصندوق إليه، أن يرسل موافقة مدير الصندوق البديل الكتابية إلى الهيئة فور تسلمها.
- ز. إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) المذكورة أعلاه، فيتمتع على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- ح. في حال لم يعيّن مدير صندوق بديل خلال المدة المحددة للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل المشار إليها في الفقرة (ج) أعلاه، فإنه يحق مالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق.

## (22) مشغل الصندوق

- أ. اسم مشغل الصندوق  
شركة الأهلي المالية (SNB كابيتال).
- ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه  
ترخيص رقم (37-06046) بتاريخ 10 جمادى الآخرة 1428هـ، الموافق 25 يونيو 2007م.
- ج. عنوان مشغل الصندوق  
طريق الملك سعود، ص.ب. 22216، الرياض 11495، المملكة العربية السعودية.  
هاتف: +966920000232  
فاكس: +966114060049  
الموقع الإلكتروني: [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com)
- د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته
- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن تشغيل الصندوق.
  - يقوم مشغل الصندوق بالاحتفاظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل الصندوق.



- يقوم مشغل الصندوق بإعداد وتحديث سجلّ بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار.
- يُعدّ مشغل الصندوق مسؤولاً عن عملية توزيع الأرباح إن وجدت حسب سياسة التوزيع المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام.
- يقوم مشغل الصندوق بإجراءات الاشتراك والاسترداد والتحويل حسب المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام.
- يُعدّ مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً وحساب سعر وحدات الصندوق حسب ما ورد في الفقرة (10) من هذه الشروط والأحكام.

#### هـ. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن

يحق لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن.

#### و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً

يحق لمشغل الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط تشغيل الصناديق بالعمل مشغلاً للصندوق من الباطن.

### (23) أمين الحفظ

#### أ. اسم أمين الحفظ

شركة نورذن ترست العربية السعودية.

#### ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخه

ترخيص رقم (26-12163) بتاريخ 25 شوال 1433هـ، الموافق 12 سبتمبر 2012م.

#### ج. عنوان أمين الحفظ

الدور 20، برج المملكة طريق العروبة - العليا، الرياض 9597-12214 المملكة العربية السعودية  
هاتف: +966114167922  
الموقع الإلكتروني: [www.northerntrust.com](http://www.northerntrust.com)

#### د. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ

- دون الإخلال بأي تكليف من قبل أمين الحفظ لأي طرف ثالث أو أكثر بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية، يكون أمين الحفظ مسؤولاً بالكامل عن الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار.
- يكون أمين الحفظ مسؤولاً اتجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يكون أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ وحماية أصول الصندوق بالنيابة عن مالكي الوحدات، ويكون مسؤولاً عن اتخاذ كافة التدابير الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

#### هـ. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط الحفظ بالعمل أميناً للحفظ من الباطن، ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

#### و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً

لا يوجد، مع إمكانية أمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط الحفظ بالعمل أميناً للحفظ من الباطن. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة..

#### ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:



1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية؛
  2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة؛
  3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ؛
  4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحها التنفيذية؛
  5. أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناء على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.
- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
  - إذا مارست الهيئة صلاحياتها في عزل أمين الحفظ، فيتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض - إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.
  - يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بذلك فوراً. ويجب على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ إشعار العزل، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لتداول عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

## (24) مجلس إدارة الصندوق

### أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

- نايف عبدالجليل آل سيف رئيس مجلس إدارة الصندوق- عضو غير مستقل
- وسام سامي فصيح الدين عضو غير مستقل
- د. عاصم خالد الحميضي عضو مستقل
- محمد عمر العبيدي عضو مستقل

### ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

- **نايف عبدالجليل آل سيف (رئيس مجلس إدارة الصندوق - عضو غير مستقل)**  
رئيس إدارة الاستثمارات الخاصة لدى شركة الأهلي المالية. انضم نايف إلى سامبا في فبراير 2006 حاصل على 15 سنة من الخبرة في العمل في سامبا، تولى نايف إدارة محفظة الدخل الثابت والتي تتجاوز 60 مليار ريال سعودي، بالإضافة إلى إدارة الميزانية العمومية التي تتجاوز 225 مليار ريال سعودي. وهو أيضاً رئيس المتداولين لفرع سامبا لندن. وهو عضو في لجنة الأصول والخصوم في سامبا. وقد شارك في العديد من المشاريع الاستراتيجية في تطوير القطاع المصرفي السعودي. قبل انضمامه إلى سامبا، عمل في البنك السعودي الهولندي، قسم المشتقات المالية - إدارة الخزينة. حصل نايف على درجة البكالوريوس في العلوم المالية والاقتصاد من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن وشهادة الماجستير في إدارة الأعمال / مالية من جامعة الأمير سلطان بمرتبة الشرف.
- **وسام سامي فصيح الدين (عضو غير مستقل)**  
المدير المالي لشركة وسط جدة للتطوير (إحدى الشركات التابعة لصندوق الاستثمارات العامة). شغل سابقاً منصب المدير المالي في شركة الأهلي المالية. انضم إلى شركة الأهلي المالية عام 2014م. شغل عدة مناصب في البنك الأهلي السعودي. لديه أكثر من 20 عاماً من الخبرة في الإدارة المالية. حاصل على ماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الأعمال والتكنولوجيا في المملكة العربية السعودية، وشهادة مراقب تكاليف معتمد. وحاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك عبدالعزيز.



• **د. عاصم خالد الحميضي (عضو مستقل)**  
الدكتور عاصم، أستاذ المالية والاستثمار المساعد، حصل على درجة الدكتوراه في الفلسفة المالية من جامعة نيو أورلينز في الولايات المتحدة الأمريكية، ودرجة الماجستير في الاقتصاد المالي من جامعة نيو أورلينز ومن جامعة تامبا في الولايات المتحدة الأمريكية، ودرجة الماجستير في العلوم المالية من جامعة تامبا في الولايات المتحدة الأمريكية. درس في جامعة الملك سعود وحصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال (تخصص المالية) بتقدير امتياز مع مرتبة الشرف الأولى.

• **محمد عمر العبيدي (عضو مستقل)**  
شريك في شركة العبيدي والسلوم محاسبون ومراجعون قانونيون، يمتلك خبرة أكثر من (19) عام في السوق المالية والمحاسبة والمراجعة وإدارة المخاطر. سبق له العمل في بعض بيوت الخبرة العالمية مثل شركة كي بي إم جي (KPMG)، وارنست آند يونغ (Ernst & Young)، والبنك الدولي، وهيئة السوق المالية السعودية. حصل على ماجستير إدارة أعمال من جامعة مدينة أوكلاهوما، وشهادة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود وزمالة المحاسبين القانونيين الأمريكية (CPA)، وزمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA)، وهو أمين افلاس تجاري معتمد لدى لجنة الإفلاس.

ج. **مسؤوليات مجلس إدارة الصندوق**  
تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
3. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
5. الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في المادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
6. التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي م ستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافةً إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
8. الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليه في الفقرة (ل) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالك الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.
9. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
10. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
11. الموافقة على تعيين مراجع الحسابات بعد ترشيحه من قبل مدير الصندوق.
12. تدوين محاضر الاجتماعات التي تشمل على جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
13. الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليه في الفقرة (م) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د. **مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق**  
يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين (37,333.33) دولار سنوياً مقسمة على عدد الصناديق العامة المفتوحة المدارة من قبل مدير الصندوق والتي يشرف عليها المجلس.



#### ه. تعارض المصالح بين عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

كما في تاريخ الشروط والأحكام، يتألف مجلس إدارة الصندوق من بعض موظفي مدير الصندوق. ومع ذلك، فإن أعضاء المجلس لديهم واجبات أمانة لمالكى الوحدات، وسوف يبذلون قصارى جهدهم لحل جميع حالات تعارض المصالح من خلال ممارسة الاجتهاد بنية حسنة. كما يمكن لأعضاء المجلس تملك وحدات في الصندوق أو أن يكون لديهم علاقات مصرفية مع الشركات التي يتم شراء أسهمها أو بيعها أو حفظها من قبل الصندوق أو نيابة عنه، أو التي يكون لدى الصندوق صفقات مربحة معها. ومع ذلك، في حالة نشوء أي تعارض في المصالح، يتم إبلاغ مجلس الصندوق بهذا التعارض للموافقة عليه وفي هذه الحالة لا يجوز للعضو الذي لديه تعارض في المصالح التصويت على أي قرار يتخذه مجلس إدارة الصندوق ويكون للعضو أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيه.

#### و. مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

| اسم الصندوق / العضو                                      | نايف آل سيف | وسام فصيح الدين | د. عامم الحميضي | محمد المييدي |
|----------------------------------------------------------|-------------|-----------------|-----------------|--------------|
| صندوق الأهلي الخليجي للنمو والدخل                        | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي العالمي للرب                                | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي القابض لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي المرن للأسهم السعودية                       | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي لأسهم الشركات السعودية الصغيرة والمتوسطة    | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي العالمي للرعاية الصحية                      | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي للمتاجرة بالأسهم الخليجية                   | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي للمتاجرة بالأسهم السعودية                   | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي لمؤشر أسهم آسيا والباسيفيك                  | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي لمؤشر أسهم الأسواق الناشئة                  | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي لمؤشر أسهم أمريكا الشمالية                  | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي لمؤشر أسهم أوروبا                           | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة                    | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي لأسهم سوق نمو السعودي                       | ✓           | ✓               | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي للصكوك السيادية                             | ✓           |                 |                 |              |
| صندوق الأهلي سدكو للتطوير السكني                         |             |                 | ✓               | ✓            |
| صندوق الأهلي ريت (1)                                     |             |                 |                 | ✓            |
| صندوق الأهلي للضيافة بمكة المكرمة                        |             |                 |                 | ✓            |
| صندوق الأهلي العقاري                                     |             |                 |                 | ✓            |
| صندوق الأهلي العقاري للدخل                               |             |                 | ✓               | ✓            |

#### 25) لجنة الرقابة الشرعية

لا ينطبق.

#### 26) مستشار الاستثمار

لا ينطبق.

#### 27) الموزع

لا ينطبق.





## 28) مراجع الحسابات

أ. اسم مراجع الحسابات  
كي بي ام جي للخدمات المهنية.

ب. عنوان مراجع الحسابات  
واجهة الرياض - طريق المطار ص.ب 92876، الرياض 11663 المملكة العربية السعودية.  
هاتف: +966118748500  
فاكس: +966118748600  
الموقع الإلكتروني: [www.kpmg.com/sa](http://www.kpmg.com/sa)

### ج. الأدوار الأساسية ومسؤوليات مراجع الحسابات

- مسؤولية مراجع الحسابات تتمثل في إبداء رأي على القوائم المالية استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها والتي تتم وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية والتي تتطلب التزام مراجع الحسابات بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتخطيط وتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.
- تتضمن مسؤوليات مراجع الحسابات أيضاً القيام بإجراءات الحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية.
- بالإضافة إلى تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولة التقديرات المحاسبية المستخدمة، وتقييم العرض العام للقوائم المالية.
- كذلك يجب على مراجع الحسابات من خلال -مراجعتهم للقوائم المالية السنوية للصندوق، وبناءً على ما يقدم إليه من معلومات أن - يُضمّن في تقريره ما قد يتبين له من مخالفات لأحكام لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.

### د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات

- يقوم مدير الصندوق باستبدال مراجع الحسابات بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق في أي من الحالات الآتية:
- وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه؛
  - إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً أو كان هناك تأثيراً على استقلاليته؛
  - إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة.
  - إذا قرر مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض أو أن تغيير مراجع الحسابات يحقق مصلحة مالكي الوحدات؛
  - إذا طلبت هيئة السوق المالية وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات الخاص بالصندوق.

## 29) أصول الصندوق

- أ. إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- ج. إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

## 30) معالجة الشكاوى

إذا كان لدى مالك الوحدات أي شكوى متعلقة بالصندوق ينبغي عليه إرسالها إلى شركة الأهلي المالية، من خلال موقع مدير الصندوق على شبكة الإنترنت [www.alahlicapital.com](http://www.alahlicapital.com) أو عن طريق الاتصال الهاتفي على هاتف رقم



(920000232). كما يقدم مدير الصندوق نسخة من سياسات وإجراءات مدير الصندوق لمعالجة شكاوى العملاء عند طلبها خطياً من مدير الصندوق دون أي مقابل. وفي حال لم يتم تسوية الشكاوى من قبل مدير الصندوق، يحق لمالك الوحدات إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية -إدارة شكاوى المستثمرين-، كما يحق لمالك الوحدات إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة. سيتم تقديم الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها دون مقابل.

### (31) معلومات أخرى

أ. ستقدم السياسات والإجراءات المتبعة لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

#### ج. قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات

تشمل القائمة المستندات التالية:

- شروط وأحكام الصندوق.
- العقود المذكورة في شروط وأحكام الصندوق.
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

د. حتى تاريخ إعداد هذه الشروط والأحكام، لا يوجد أي معلومات إضافية تساهم في عملية اتخاذ قرارات الاستثمار مالكي الوحدات الحاليون أو المحتملون، أو مدير الصندوق، أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.

هـ. إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارسته

لا يوجد، ويمكن لمدير الصندوق طلب إعفاء من تطبيق أي أحكام خاضعه للائحة الاستثمار بعد أخذ موافقة الهيئة.

#### و. سرية معلومات الصندوق

تدار أعمال الصندوق واستثمارات المشاركين فيه بأقصى درجات السرية في جميع الأوقات، وذلك لا يحد من حق السلطة التنظيمية للصندوق (هيئة السوق المالية) في الاطلاع على سجلات الصندوق لأغراض الإشراف النظامي.

#### ز. وفاة مالكي الوحدات

إن موافقة المستثمر على شروط وأحكام الصندوق لن تنتهي بشكل تلقائي في حال وفاته أو عجزه، حيث تكون هذه الشروط والأحكام ملزمة لورثته ولمديري تركته ولمنفذي وصيته ولممثليه الشخصيين وأمنائه وخلفائه في حال كان المستثمر فرداً. أما إذا كان المستثمر شخصية قانونية، فإن هذه الاتفاقية لن تنتهي في حال حدوث شيء مما سبق لأي شريك أو مساهم فيها. وعليه فإن لمدير الصندوق الحق في تعليق أي معاملات تتعلق بالشروط والأحكام لحين تسلم مدير الصندوق لأمر صادر عن محكمة أو وكالة أو غير ذلك من البيانات الكافية له لإثبات صلاحية من سبق ذكرهم قبل السماح لهم بالتصرف في تلك المعاملات.

#### ح. نظام مكافحة غسل الأموال

يطبق مدير الصندوق نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/20 تاريخ 1439/02/05 الموافق 2017/10/25م ولائحة التنفيذية والتعاميم ذات الصلة وأي تغييرات تطرأ عليها. وبهذا يقر مالكو الوحدات بأن المبالغ المستخدمة للاشتراك بالصندوق غير ناتجة عن مصادر مشبوهة أو غير مشروعة. وفي حال وجد مدير الصندوق سبباً للاشتباه في المصدر القانوني للأموال المرتبطة بالصفقات الاستثمارية للمستثمر، فإنه ملزم بإيقاف هذه الصفقات أو رفض تنفيذها من أجل التحقيق وإخطار الجهة التنظيمية بالمملكة المختصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مباشرة بالوضع وإيصال أي معلومة أو مستند تطلبه الهيئة للتحقق من الاشتباه.



كما تجدر الإشارة إلى أنه من غير المسموح لمدير الصندوق بموجب النظام إعلام مالكي الوحدات بالعمليات المشتبه بها والمبلغ عنها.

#### ط. تبادل المعلومات

سيتم تبادل المعلومات اللازمة لفتح حساب المستثمر وتنفيذ عملياته والالتزام بالأنظمة المطبقة إلى الحد اللازم بين مدير الصندوق والأطراف الأخرى المختارة من مدير الصندوق. يوافق مالك الوحدات أيضاً بأن هذه المعلومات قد يتم مشاركتها مع الجهات الرقابية المختصة.

#### ي. اللغة

وفقاً للفقرة (أ) من المادة (61) "متطلبات تقديم شروط وأحكام الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار تكون شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية ويتم توفيرها مجاناً عند طلبها. ويمكن لمدير الصندوق إصدار هذه الشروط والأحكام باللغة الإنجليزية، وفي حالة وجود اختلاف في المعنى بين النص العربي والإنجليزي، يؤخذ بالنص العربي.



## 32) إقرار من مالك الوحدات

لقد قمنا/قمنا بالاطلاع على شروط وأحكام صندوق الأهلي العالمي للقطاعات الواعدة والموافقة على خصائص الوحدات التي اشتركت/اشتركتنا فيها.

الاسم:

التاريخ:

التوقيع: